

باقعة ضوء



عطائي مئتا دينار

أتت عمه عمر بن عبد العزيز إلى امرأته فاطمة بنت عبد الملك وقالت: أريد كلام أمير المؤمنين، فقالت لها: اجلسي حتى يفرغ، فجلست، وبعد قليل أتى غلام فأخذ سراجاً، فقالت لها فاطمة: إن كنت تريدينه فالآن، فإنه إذا كان في حوائج العامة كتب على الشمع، وإذا صار إلى حاجة نفسه دعا بسراج، فقامت ودخلت عليه، فإذا بين يديه أقراص وشيء من ملح وزيت وهو يتعشى، فقالت: يا أمير المؤمنين، أتيت لحاجة لي، ثم رأيت أن أبدأ بك قبل حاجتي

قال: وما ذاك يا عمه؟ قالت: لو اتخذت لك طعاماً أألين من هذا، قال: ليس عندي يا عمه، ولو كان عندي لفعلت، قالت: يا أمير المؤمنين، كان عمك عبد الملك يُجري علي كذا وكذا، ثم كان أخوك الوليد فزادني، ثم كان أخوك سليمان فزادني، ثم وليت أنت فقطعته عني، قال: يا عمه، إن عمي عبد الملك، وأخي الوليد، وأخي سليمان كانوا يعطونك من مال المسلمين، وليس ذلك لي فأعطكه، ولكني أعطيك مالي إن شئت، قالت: وما ذاك يا أمير المؤمنين؟ قال: عطائي مئتا دينار، فهل لك فيه؟ قالت: وما يبلغ مني عطاؤك؟ قال: فلست أملك غيره يا عمه، فانصرف عنه

هبة القضاء

بعث الخليفة المعتضد إلى القاضي شريك كتاباً يقول فيه: «إن لي على فلان مالاً وقد بلغني أن دائنيه أثبتوا عندك ديونهم وقد قسّطت لهم ماله، فاجعلنا كأحدهم». فقال القاضي لرسول الخليفة: «ذكره أطل الله بقاءه بما قاله لي عندما ولاني القضاء، إذ أخرج الأمر من عنقه وجعله في عنقي، ولا يجوز لي أن أحكم في مال لرجل مدّع إلا ببينة» فرجع الرسول إلى الخليفة، فقال الخليفة للرسول: اذهب إلى القاضي شريك وقل له: فلان وفلان يشهدان، وكانا رجلين جليين، فقال القاضي: يشهدان عندي وأسأل عنهما، فإن زكّيا قبلت شهادتهما وإلا أمضيت ما ثبت عندي، فامتنع الشاهدان عن الشهادة فزعاً، فلم يحكم القاضي للخليفة بشيء.

ذكاء المأمون

جاءت امرأة إلى الخليفة المأمون في مجلسه فقالت: يا أمير المؤمنين، مات أخي وقد ترك ستمئة دينار لم أعط منها إلا ديناراً واحداً فقط، وقالوا: هذا نصيبك، وأريدك أن تنصفني منهم. قال المأمون: هل خلف أخوك هذا أربع بنات؟ قالت: نعم، قال: فلهن أربعمئة دينار من التركة. وسألها: هل خلف والدته؟ قالت: نعم، قال: لها مئة دينار. وقال: وله زوجة؟ قالت: نعم. قال نصيبها خمسة وسبعون ديناراً. ثم سكت لحظة وقال: بالله عليك، ألك اثنا عشر أخاً ذكوراً؟ قالت: نعم، قال: فلكل واحد منهم ديناران ولك دينار واحد.